

22918 - سجد للتلاوة مع الإمام في آخر المسجد ثم تقدم إلى الصف ودخل في الصلاة

السؤال

دخل رجل المسجد - وهو مسجد كبير - والإمام يقرأ حتى بلغ آية سجدة ، فسجد الإمام ، ورأى ذلك الرجل أنه إذا وصل إلى الصف لن يدرك هذه السجدة مع الإمام . فسجد وهو في آخر المسجد ثم رفع من السجود ووصل إلى الصف ودخل مع الإمام في الصلاة ، فهل ما فعله ذلك الرجل صحيح ؟.

الإجابة المفصلة

” لا يشرع له ذلك إلا إذا كان مستمعاً للقراءة ، قاصداً للاستماع ، فإنه يسجد معه ولو لم يكن مصلياً خلفه . أما وهو مأمور يريد الالتحاق بالإمام فلا وجه لعمله هذا ” اه .